

نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد (الدارمي)

أن وقرأ السائل يدي في تقع أن قبل ا ى يدي في وقعت إلا بصدقة يتصدق رجل من ما يقول هـ B
ا ى هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات .
حدثنا محمد بن كثير